

حاشية السندي على النسائي

2957 - ولا يطوف بالجزم على النهي لفظا ويحتمل أنه نفى بمعنى النهي قوله الأنفس مؤمنة أي فمن يردّها فليؤمن .

2958 - عهد فأجله أو أمدّه هو شك إلى أربعة أشهر قلت والذي في الترمذي عن علي من كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله تعالى عليه وسلم عهد فعهدّه إلى مدته ومن لا مدة له فأربعة أشهر قلت وهو الموافق لقوله تعالى فسيحوا في الأرض أربعة أشهر إلى قوله إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا الآية وبه ظهر أن في هذه الرواية اختصارا خلافاً تعالى أعلم قوله حتى صحل ضبط بكسر الحاء أي ذهب حدته قوله سبعة بضمّتين أي سبع الطواف وليس بينه الخ ظاهره أنه لا حاجة إلى السترة في مكة وبه قيل ومن لا يقول به يحمله على أن الطائفين كانوا يمرون وراء موضع السجود أو وراء ما يقع فيه نظر الخاشع قوله